وقع عن استدلال وهو قول بعض اصحاب الشافعي وبعض
المتكلمين لان العلم بخبرهم يقترن بصفات تختص بهم فصار
طلب الصفات استدلالا يوصل الى العلم بخبرهم واختلف
القائلون بهذا هل اكتسب العلم به من الخبر او الخبر على وجهين
احدهما من الخبر لانه المقصود والثاني من الخبر لانه المبلغ
فهذا قول من جعله علم استدلال والوجه الثاني وهو قول الاكثرين
من الفقهاء والمتكلمين انه علم اضطرار ادرك ببداية العقول
لان العلم به قد يسبق الى اليقين من غير نظر ويستقر في القلوب
من غير انتقال واختلف القائلون بهذا في علمه بالاضطرار
هل هو من فعل المخبر او من فعل الله تعالى على وجهين احدهما
انه من فعل المخبر لوصوله اليه بنفسه وهو قول اكثر الفقهاء والوجه
الثاني انه من فعل الله تعالى لانه الملجئ اليه وهو قول اكثر
المتكلمين واختلف من قال بهذا منهم على وجهين احدهما انه
من فعل الله تعالى في الخبر والثاني انه من فعله في المخبر والذي
اراه اولى ان اخبار الاستفاضة توجب علم الاضطرار واخبار
التواتر توجب علم الاستدلال لاستغناء الافاضة عن نظر
واحتياج التواتر الى نظر مع وقوع العلم بهما وزعمت الامامية

انه لا يقع العلم باخبار الاستفاضة والتواتر الا ان يكون
في الخبر امام معصوم او يصدقهم عليه امام معصوم وحكى
عن ضرار بن عمرو ان حجة الاستفاضة والتواتر لا تقوم بعد
الرسل بنقل اقواله وافعاله الا باجماع الامة على صدقهم
او صحة نقلهم وكلا القولين مدفوع بقضايا العقول لانها
تضطر الى العلم بها كعلم الاضطرار بالمشاهدات ومدركات
الحواس لان الاخبار بالبلاد التي فيها مكة والصين يعلم باضطرار
كما تعلم بالمشاهدة وكما يعلم الانسان ان تحته ارضا وسماء فوقه
لوجود انفسنا عالمة بها على سبيل الاضطرار فكذلك
قال طفيل الغنوي وهو اعرابي بطبع سليم من التكلف ومدرجة
خلقت من التعمق والتعسف ما يدل على وقوع العلم باخبار
الاستفاضة والتواتر يقول

تأوبني هم من الليل منصب ∴ رجاء من الاخبار ما ليس يكذب
تظاهرن حتى لم تكن لي ريبة ∴ ولم يك فيما اجزموا متعقب

فصل واما اخبار الاحاد فضربان احدهما ان يقترن
بها ما يوجب العلم بمضمونها وقد يكون ذلك من خمسة اوجه
احدها ان يصدقه عليه من يقطع بصدقه كالرسول او من اخبر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)